مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية

فصلية علمية محكمة تصدر عن مجلس النشر العلمي - جامعة الكويت

قراءة سورتي سبح والغاشية في صلاة الجمعة
دراسة حديثية

د. إبراهيم بن محمد العبيكي

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية -جامعة القصيم

مجلس
النشر العلمي

جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

P-ISSN: 1029-8908

E-ISSN: 2960-1479

العدد ١٤٣- السنة ٤٠

رجب ١٤٤٧هـ - ديسمبر ٢٠٢٥م

البحث الثاني

قراءة سورتي سبح والغاشية في صلاة الجمعة
دراسة حديثية

د. إبراهيم بن محمد العبيكي
أستاذ الحديث المشارك بقسم السنة وعلومها
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة القصيم

للاستشهاد:

العبيكي، إبراهيم بن محمد. (2025). قراءة سورتي سبح والغاشية في صلاة الجمعة: دراسة حديثية. *مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية*، *40*(143)، 51–98.

https://doi.org/10.34120/jsis.v40i143.3301

To cite:

Alobayki, I. M. (2025). The Recitation of both Surahs Sabbih and Al-Gashiyah in Jum'ah Prayer: A hadith study. *Journal of Sharia and Islamic Studies*, *40*(143), 51-98.

https://doi.org/10.34120/jsis.v40i143.3301

قراءة سورتي سبح والغاشية في صلاة الجمعة
دراسة حديثية

د. إبراهيم بن محمد العبيكي *

تاريخ الاستلام: يوليو 2024 **تاريخ الإجازة:** أغسطس 2024

الملخص

فكرة البحث الرئيسة بحث صحة ما ورد في قراءة سورتي سبح والغاشية في صلاة الجمعة، وتكمن **أهمية البحث** أنه بحث في تحرير سنة متعلقة بصلاة الجمعة التي هي من أعظم العبادات، وتتمثل **إشكالية البحث** في ثبوت أحاديث قراءة سورتي سبح والغاشية في صلاة الجمعة، وموقف الأئمة منها. **ويهدف البحث** إلى جمع الأحاديث الواردة في قراءة سورتي سبح والغاشية في صلاة الجمعة، ودراستها دراسة حديثية نقدية، وبيان موقف الأئمة منها، وقد اقتضت طبيعة البحث أن أسلك **المنهج** الاستقرائي، التحليلي، النقدي. ومن **أبرز النتائج** التي توصل إليها الباحث: أن قراءة سورتي سبح والغاشية في صلاة الجمعة جاءت في ثلاثة أحاديث، حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه، وحديث سمرة بن جندب رضي الله عنه، وحديث أبي حبة رضي الله عنه. وظهر للباحث عدم ثبوت تسمية سورة (سبح اسم ربك الأعلى) في هذه الأحاديث. وأنه قد صحت قراءتهما عن أبي موسى رضي الله عنه موقفا عليه، إلا أن هذا لا يكفي لإثبات مشروعية قراءتهما لأسباب متعددة. وقد اختلف الأئمة في استحباب قراءتهما في صلاة الجمعة، فاستحبه الشافعي في مذهبه القديم، وأبو بكر الأثرم، وأبو داود رحمة الله عليهم، وأما أحمد، والترمذي، وابن خزيمة رضوان

* **د. إبراهيم بن محمد العبيكي:** يحمل شهادة الدكتوراه في السنة النبوية من الجامعة الإسلامية ، عام ١٤٣٥، والماجستير في الحديث النبوي وعلومه من جامعة القصيم ، عام ١٤٣١، يعمل أستاذا مشاركا في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية قسم السنة وعلومها ، منذ عام ١٤٢٧، وله مشاركات علمية متنوعة، له كتاب مطبوع وبحثوث متنوعة منشورة على الشبكة، ستة بحوث محكمة.
الاهتمامات البحثية: فقه السنة ، والعلل والتخريج ، ودراسات في الحديث النبوي.
البريد الإلكتروني: iabieky@qu.edu.sa

حقوق الطبع والنشر محفوظة – مجلس النشر العلمي – جامعة الكويت

الله عليهم، فلم يعتمدوه في المسألة على الصحيح عنهم. وأما الإمام مالك فاستحب قراءة الجمعة والغاشية، وحكاه عن عمل الأئمة في المدينة، واستحبابه أيضا ظاهر صنيع الأثرم وأبي داود. **لذلك يرى الباحث:** أن قراءة سبح والغاشية في صلاة الجمعة ليست من السنن الثابتة بوضوح، وأن غيرها من السنن مقدم عليها، والله أعلم.

الكلمات المفتاحية: الجمعة؛ الأعلى؛ الغاشية؛ قراءة الصلاة.

The Recitation of Both Surahs Sabbih and Al-Gashiyah in Jum'ah Prayer: A Hadith Study

Dr. Ibrahim bin Muhammad Alobayki *

Submitted Date: July 2024 **Accepted Date: Aug 2024**

Abstract

The Research Idea majorly is to investigate the authenticity of what was narrated regarding the recitation of Sabbih and Al-Gaashiyah in Jum'ah prayer. The **Significance of the Research** lies in it being a research regarding a Sunnah related to Jum'ah prayer, a significant act of worship, and the **Problem of the Research** is the authenticity of the hadith on the recitation of both surahs in Jum'ah prayer, and the position of the scholars on it. **The Research Aims** at compiling the hadiths reported on the recitation of both surahs in Jum'ah prayer and studying them critically the hadith way, and the clarification of the position of the scholars on it. The nature of the research necessitates following the inductive, analytical and critical **Methodology.** The **Most Significant Findings** arrived at include: That the recitation both surahs in Jum'ah prayer was narrated in three hadiths: the hadith of Nu'man bin Bashir, and of Samurah bin Jundub, and of Hibbah. The researcher concluded on the inauthenticity of the naming

* Associate Professor of Hadith and Its Sciences, College of Sharia and Islamic Studies, AlQassim University.
Email: iabieky@qu.edu.sa

All Rights Reserved - Academic Publication Council - Kuwait University

of surah (Sabbih) in these hadiths. And that their recitation is authentic from Abu Musa as mawquf, but this does not suffice to confirm the authenticity of their recitation for several reasons. The scholars differed on the recommendation of their recitation in Jum'ah prayer, some agreed and some disagreed. **Hence, the Researcher opined that:** the recitation of both surahs in Jum'ah Prayer is not from the clearly recommended Sunnah, and that other Sunahs take precedent over it.

Keywords: Jum'ah, Al-A'la, Al-Gashiyah, recitation of prayer.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، أما بعد.

فإن من أشرف المطالب، وأرفعها، معرفة العبد ما يتعلق بسنن الصلاة، التي هي أجل العبادات، ومنزلتها في أعلى منازل القربات، لاسيما صلاة الجمعة، التي اتفق على وجوب حضورها، وعدم تخلف الرجال القادرين عليها، جميع أهل الإسلام.

وإن من المسائل المتعلقة بالجمعة، والتي وقع اختلاف أهل العلم من السلف والخلف فيها، والتي كان مرد اختلافهم فيها إلى الاختلاف في ثبوت أخبارها، مسألة قراءة سورتي سبح والغاشية في صلاة الجمعة.

إذ هذه السنة هي التي استقر عمل الناس عليها، وشاع أخذهم بها، في كثير من بلدان المسلمين في الأزمنة المتأخرة، فرأيت دراسة الأحاديث والآثار الواردة فيها، وبيان موقف النقاد منها، واستقراء استعمال الفقهاء من السلف لها.

والله المسؤول أن ينفع بهذه الورقات، ويبارك في قليلها، ويجعلها من العلم الذي يبقى، والعمل الذي لا ينقطع.

أسئلة البحث:

١ – ما الأحاديث الواردة في قراءة سورتي سبح والغاشية في صلاة الجمعة؟

٢ – ما صحة الأحاديث الواردة في ذلك، وما موقف النقاد منها؟

٣ – ما موقف فقهاء السلف من هذه الأحاديث؟

أهمية البحث:

تظهر أهمية الموضوع في النقاط الآتية:

١ – إن فيه محاولة لتحقيق سنة من سنن النبي صلى الله عليه وسلم مما تعم الحاجة إليه ويكثر استعماله.

٢ – إنه بحث يتعلق بعبادة من أعظم العبادات، وهي صلاة الجمعة.

٣– إن فيه محاولة لكشف شيء من أسباب تفاوت اتجاهات أئمة الفقه في هذه المسألة.

أهداف البحث:

١ – جمع الأحاديث الواردة في قراءة سورتي سبح والغاشية في صلاة الجمعة.

٢ – بيان حال الأحاديث الواردة في ذلك، وعرض موقف النقاد منها.

٣ – بيان موقف فقهاء السلف من هذه الأحاديث.

حدود البحث:

هو في جمع الأحاديث الواردة في قراءة سورتي سبح والغاشية في صلاة الجمعة من جميع كتب السنة.

الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة مخصصة لأحاديث هذا الباب، وعرض موقف نقاد وفقهاء السلف منها.

منهج البحث: المنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الاستقرائي، التحليلي، النقدي.

خطة البحث:

يتكون هذا البحث من مقدمة، وخمسة مباحث، وخاتمة فيها أهم نتائج البحث والتوصيات، وفهرس للمصادر والمراجع.

وكانت الخطة وفق ما يلي:

أ–المقدمة، وتضمنت:

١ – مشكلة البحث.

٢ – أهمية البحث.

٣ – أهداف البحث.

٤ – منهج البحث وإجراءاته.

٥ – الدراسات السابقة.

ب – خطة البحث، وتتكون من أربعة مباحث:

المبحث الأول: دراسة حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الدراسة الحديثية لحديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

المطلب الثاني: موقف الأئمة –في الفتوى والعمل– من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.

المبحث الثاني: دراسة حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الدراسة الحديثية لحديث سمرة بن جندب رضي الله عنه.

المطلب الثاني: موقف الأئمة –في الفتوى والعمل– من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه.

المبحث الثالث: دراسة حديث أبي عنبة رضي الله عنه.

المبحث الرابع: دراسة أثر أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

المبحث الخامس: الرأي المختار.

ج– الخاتمة، وفيها أهم النتائج.

د– الفهارس.

المبحث الأول
دراسة حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الدراسة الحديثية لحديث النعمان بن بشير رضي الله عنه.[1]

جاء الحديث عن النعمان بن بشير رضي الله عنه من طريقين: طريق حبيب بن سالم، وطريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة.

فأما حبيب فرواه عن النعمان بن بشير بلفظ: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين، وفي الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى، وهل أتاك حديث الغاشية. قال: وإذا اجتمع العيد والجمعة، في يوم واحد، يقرأ بهما أيضا في الصلاتين".

وأما عبيد الله، فلفظه: "كتب الضحاك بن قيس إلى النعمان بن بشير يسأله: أي شيء قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة، سوى سورة الجمعة؟ فقال: كان يقرأ هل أتاك".

أما الطريق الأول؛ طريق حبيب بن سالم، فقد رواه عن حبيب رجلان: جابر بن يزيد الجعفي، ومحمد بن المنتشر.

فأما جابر، فأخرج حديثه الطبراني (٢١/رقم١٧١)، وقد جمع فيه بين الجمعة والعيدين.

وأما محمد بن المنتشر، فرواه عنه ابنه إبراهيم بن محمد بن المنتشر، عن أبيه، عن حبيب.

ورواه عن إبراهيم تسعة؛

جرير، كما عند مسلم (٨٧٨).

وأبو عوانة، كما عند مسلم أيضا (٨٧٨).

(١) تم اختصار التخريج في كل أحاديث البحث الأربعة؛ بحذف بعض المخرجين وبعض التفاصيل التي يمكن الاستغناء عنها، ليتوافق حجم البحث مع شروط النشر في المجلة.

وشعبة[1]، كما عند النسائي (١٤٢٤)، وأحمد (١٨٣٨٧) و(١٨٤٤٢)، وابن الجارود في المنتقى (٢٧٠)، وأبو عوانة (٢٧٨٤)، والمحاملي في صلاة العيدين (٢٠)، والعقيلي (١٢٨٣)، والطبراني (٢١/رقم١٦٣).

وابن عيينة[2]، كما عند ابن ماجه (١٢٨١)، والحميدي (٩٤٩)، وأحمد (١٨٣٨٣)، والبزار (٣٢٣٠)، وابن خزيمة (١٤٦٣)، والطحاوي في شرح المعاني (٢٣٧٦)، وابن عدي (٥٦٠٧).

والثوري، كما عند عبد الرزاق (٥٢٩١)و(٥٧٧٨)، وابن أبي شيبة (٣٧٦٢٨)، وأحمد (١٨٤٣١)، والدارمي (١٦٠٩)و(١٦٤٨).

ومسعر، كما عند أحمد (١٨٤٣١).

وغيلان بن جامع، كما عند المحاملي في صلاة العيدين (٢١)، والطبراني في الكبير (٢١/ رقم١٦٨)، وفي الصغير (١٠٤٢).

والقاسم بن معن، كما عند الطبراني (٢١/رقم١٦٧).

وأبو حنيفة، وقد رواه عنه خمسة، واختلفوا عليه في متنه على ثلاثة أوجه.

فرواه عنه بذكر قراءتهما في الجمعة والعيدين ثلاثة؛

القاسم بن الحكم –وهو صدوق فيه لين[3]–، كما عند المستغفري في فضائل القرآن (٩٩٤)، والحارثي في مسند أبي حنيفة (٤٩٩).

(١) رواه عامة أصحاب شعبة –وهم أربعة عشر راويًا– بذكر قراءة سبح والغاشية في الجمعة دون ذكر العيد، وقراءته بهما إذا اجتمع العيد والجمعة. ورواه وهب بن جرير عنه بالاقتصار على ذكر العيد، مع قراءته بهما إذا اجتمع العيد والجمعة. والمحفوظ عنه رواية الجماعة، ورواية وهب وهم، وذكر قراءتهما في العيد والجمعة إذا توافقا مشعرة بخطأ إسقاط الجمعة.

(٢) وقع اختلاف على ابن عيينة في زيادة والد حبيب بن سالم بينه وبين النعمان، فرواه عنه بزيادته: الحميدي، وأحمد بن حنبل، وحامد بن يحيى، وهارون بن معروف. ورواه بقية أصحابه بدون ذكره، والأظهر أن هذا من سفيان نفسه، والثاني هو الصواب، إذ هو الموافق لرواية سائر أصحاب إبراهيم، وقد حكم بوهم سفيان فيه البخاري (العلل الكبير ج٢، ص:٤١٤)، والترمذي (ج١ص: ٦٦٨)، وأبو حاتم (العلل ج١، ص:١٢٧)، وعبد الله بن أحمد (المسند ج٣٠، ص: ٣٣٤). ولم أر ذكر هذا الاختلاف في الأصل حتى لا يتشوش النظر في محل البحث.

(٣) العسقلاني، أحمد بن علي، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة (سوريا: دار الرشيد، ١٤٠٦هـ)، ص: ٤٤٩.

والأبيض بن الأغر –وهو ليس بالقوي[١]– كما عند أبي نعيم في مسند أبي حنيفة (ص:٥٢).

والحسن بن زياد –وهو ضعيف[٢]–، كما عند ابن خسرو في مسند أبي حنيفة (٣٢)

ورواه أبو عبد الرحمن المقرئ –وهو ثقة فاضل[٣]– كما عند ابن عساكر في التاريخ (٥ / ٦٣)، بذكر قراءتهما في العيدين ولم يذكر الجمعة.

ورواه شعيب بن إسحاق –وهو ثقة[٤]– كما عند أبي نعيم في مسند أبي حنيفة (ص:٥٢) بذكر قراءتهما في الجمعة ولم يذكر العيد.

والأشبه أن هذا اضطراب من أبي حنيفة نفسه.

وهؤلاء التسعة من أصحاب إبراهيم بن محمد بن المنتشر وقع بينهم اختلاف.

فرواه جميعهم –سوى ابن عيينة، وأبي حنيفة كما سبق– بالجمع بين العيدين والجمعة، وفي آخره: «وإذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد، يقرأ بهما أيضا في الصلاتين».

وأما ابن عيينة، فجعل القراءة بالسورتين يوم العيد ولم يذكر الجمعة، وذكر القراءة بهما إذا اجتمع العيد والجمعة، غير أن هذا يدل على القراءة في الجمعة أيضا؛ لأن ذكر القراءة بهما إذا اجتمع العيد والجمعة يدل على ثبوت قراءتهما في الجمعة من باب أولى، فيبعد أن يقرأهما في صلاة الجمعة يوم العيد مع أنه قرأهما في أول النهار في صلاة العيد، ثم لا يقرؤهما في الجمعة إذا لم يكن قبلها عيد. فلفظ ابن عيينة –على هذا– يؤول إلى لفظ الجماعة.

فتبين من هذا حفظ قراءة سبح والغاشية في الجمعة والعيد عن إبراهيم بن المنتشر.

وإذا كان الصواب حفظ قراءتهما عن إبراهيم بن المنتشر، كان هذا هو لفظ حبيب بن سالم.

(١) العسقلاني، أحمد بن علي، لسان الميزان، تحقيق: دائرة المعارف النظامية (الهند: مؤسسة الأعلمي، ١٤٠٦هـ)، ط٣، ج:١،ص:٣٩٣.

(٢) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، الضعفاء والمتروكين، تحقيق: عبد الله القاضي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ)، ص٢٠٢.

(٣) التقريب، أحمد بن علي، ص: ٣٣٠.

(٤) التقريب، أحمد بن علي، ص: ٢٦٦.

وأما الطريق الثاني؛ طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، ففي اتصاله نظر، إذ لم أقف على سماع عبيد الله بن عبد الله بن عتبة من الضحاك أو النعمان، فهو على طريقة الجمهور غير متصل[1]، ويبقى النظر في اتصاله عند من يكتفي بإمكان اللقاء.

وقد جاء عن عبيد الله من طريق ضمرة بن سعيد المازني النجاري -وهو ثقة (التقريب ٢٩٨٩)-.

ورواه عن ضمرة ثلاثة:

ابن عيينة، كما عند ابن ماجه (١١١٩)، وعبد الرزاق (٥٢٩٢).

ومالك، كما عند أبي داود (١١٢٣)، والنسائي (١٤٢٣)، وهو في الموطأ (٢٩٦).

وأبو أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس، كما عند الدارمي (١٦٠٨)، وابن أبي خيثمة في التاريخ -السفر الثالث- (٣٣٤٩)، وابن خزيمة (١٨٤٦).

ووقع بينهم اختلاف في وصله وإرساله، ففي رواية أبي أويس: يرويه عبيد الله عن الضحاك بالعنعنة، بينما هو في رواية مالك وابن عيينة مرسل (عن عبيد الله أن الضحاك بن قيس سأل النعمان بن بشير...).

والمحفوظ رواية مالك وسفيان، وأبو أويس ليس بذاك، لخص الحافظ حاله بقوله «صدوق يهم»[2]، وهو لو كان ثقة ما احتملت مخالفته لمالك وسفيان، فكيف وهذا حاله.

ويبقى النظر في إمكان شهود عبيد الله سؤال الضحاك للنعمان، الذي هو شرط الاتصال عند من يكتفي بإمكان اللقاء.

والواقع أنه من جهة الإمكان الزماني غير مدفوع؛ فإن الضحاك صغير، وعبيد الله قد أدرك ابن عمر، وغيره، إلا أنه لا يتبين ثبوت لقائه بالضحاك أو النعمان، فإن النعمان قد

(١) شرح العلل، ابن رجب، ج٢، ص:٥٩٦.
(٢) التقريب، أحمد بن علي، ص: ٣٠٩.

انتقل إلى الكوفة، ثم إلى الشام، وكان الضحاك أيضا في الشام[1]، والظاهر أن سؤال الضحاك النعمان هناك. وعبيد الله -بكل حال- مدني، ولم أقف على رحلة له إلى الشام، والله أعلم.

وقد اختلف النقاد هنا في موضعين، أحدهما: في كون المنقول عن النعمان حديثا أو حديثين، والثاني: في الصحيح منهما على فرض أنه حديث واحد.

الموضع الأول: اتحاد الحديث أو تعدده.

فقد قال بالتعدد -وأنهما حديثان عن النعمان-: الأثرم، والبيهقي.

أما الأثرم، فإنه أخرج حديث النعمان بوجهيه، في جملة من الأحاديث في القراءة في صلاة الجمعة، ثم قال: "فاختلفت هذه الأحاديث في ظاهرها، وإنما الوجه فيها أن الأمر في ذلك واسع كله"[2].

وأما البيهقي، فإنه أخرج حديث حبيب بن سالم، ثم حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، ثم قال: "وليس ذلك باختلاف، ولكن كان يقرأ في أيامه مرة -أو مرات- بهاتين، ومرة بهاتين"[3].

وقد ينسب هذا للإمامين مسلم وأبي داود، حيث خرجا الحديثين متعاقبين، مقدِمَين حديث حبيب بن سالم على حديث عبيد الله، دون إشارة إلى اختلافهما، وأشباه هذه التصرفات يتردد الناظر في الجزم بمقاصدهما فيها.

وقال بأنه حديث واحد -اختُلف فيه على النعمان- جماعة: منهم البزار، والعقيلي، والنسائي في الموضع الآخر، وابن عبد البر، وهو ظاهر صنيع ابن خزيمة.

أما البزار، والعقيلي، وابن خزيمة فسيأتي نقل كلامهم قريبا.

---

(١) الزهري، محمد بن سعد، الطبقات الكبرى، تحقيق: علي محمد عمر، ورياض عبد الهادي، (القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤٢١هـ)، ج:٣٦، ص:٥٣. ابن عساكر، علي بن الحسن، تاريخ دمشق، تحقيق: عمر بن غرامة العمروي، (بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ)، ج٥٧، ص:٢٦٠. الجزري، علي بن محمد، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، (بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤١٧هـ)، ج٣،ص ٢٤١.

(٢) الأثرم، أحمد بن محمد، ناسخ الحديث ومنسوخه، تحقيق: عبد الله بن حمد المنصور، (بيروت: دار ابن حزم، ١٤٣٠هـ)، ص:٥٤.

(٣) البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الصغرى، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، (السعودية: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ)، ج ١، ص:٢٤٣.

وأما النسائي فإنه قال: «باب ذكر الاختلاف على النعمان بن بشير في القراءة في صلاة يوم الجمعة» ثم ذكر الاختلاف على النعمان[١].

وقال ابن عبد البر: «واختلف عن النعمان بن بشير في حديثه في هذا الباب، ففي حديث مالك عن ضمرة (عن عبيد الله) ما ذكرنا، وروى حبيب بن سالم...»[٢].

ويقوي الرأي الأول -أنهما حديثان-، تباين لفظيهما، فلفظ حبيب، أن النعمان قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ في العيدين، وفي الجمعة...»، ولفظ عبيد الله ليس فيه سوى جواب النعمان عما كان يقرأ به الرسول صلى الله عليه وسلم في الركعة الثانية»، كما أن في الأول زيادة قوله: «وإذا اجتمع العيد والجمعة، في يوم واحد، يقرأ بهما أيضا في الصلاتين».

ويقوي أنه حديث واحد أن النعمان -في رواية حبيب- لم يشر للوجه الآخر في القراءة، والظاهر أنه لو كان ثمة سنتان لذكرهما جميعا، إذ لا موجب للتفريق!

لا سيما والقراءة في الركعة الثانية متحدة في الخبرين، فلا يبقى عليه إلا أن يبين أنه يقرأ أحيانا في الركعة الأولى بالسورة الأخرى.

ويقويه أيضا أن كبار الصحابة كعلي وأبي هريرة نقل عنهم قراءة سورتي الجمعة والمنافقين في صلاة الجمعة، ونقل ابن عباس وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بصيغة «كان» الدالة على الإكثار أو المداومة غالبا.

فهؤلاء ثلاثة من ألزم الصحابة للنبي صلى الله عليه وسلم جاء عنهم صفة واحدة، فقد يستغرب أن يجيء وجهان آخران عن صحابي واحد، دونهم في الملازمة، بل هو من صغار الصحابة، الذين -لصغرهم- وقع الخلاف في سماعهم، وكلا الوجهين عنه أيضا بصيغة «كان»..

فهذا الانفراد -مع احتمال أن الصغير قد يأخذ عن غيره من الصحابة- لا يخلو من شيء من الغرابة، وندرة الوقوع، ويقوي أن من دون النعمان وهم عليه.

(١) النسائي، أحمد بن شعيب، سنن النسائي الصغرى، تحقيق: مركز البحوث بدار التأصيل، (القاهرة: دار التأصيل، ١٤٣٣هـ)، ج٣، ص:٢٠٦.

(٢) النمري، يوسف بن عبد الله، التمهيد، تحقيق: بشار عواد معروف، معاذ الخالدي، (القاهرة: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي، ١٤٣٩هـ)، ط٢، ج١٦،ص:٣٤٢.

الموضع الثاني: في أصح اللفظين.

اختلف النقاد في لفظي حديث النعمان أيهما أصح، فرجح البزار حديث حبيب بن سالم، وجاء عن البخاري تصحيحه، ورجح العقيلي حديث عبيد الله.

فأما البزار، فإنه خرج رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ثم قال: «وهذا الكلام لا نعلم يرويه إلا النعمان بن بشير بهذا الإسناد، وقد روي عن النعمان بخلاف هذا اللفظ»(١).

هكذا قال رحمه الله، وقد يقال بأن ظاهر كلامه يدل أن استغرابه إنما هو لمتن حديث عبيد الله، وليس لتقديم حبيب على عبيد الله، كما يدل عليه قوله: «وهذا الكلام»، وقوله: «وقد روي عن النعمان بخلاف هذا اللفظ». وإذا كان كذلك، فمحله النظر المتعلق بالمتن، وسيأتي البحث فيه.

وأما البخاري، فإنه ذُكر له رواية حبيب عن النعمان، فقال: "هو حديث صحيح، وكان ابن عيينة يروي هذا الحديث عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر فيضطرب في روايته؛ قال مرة: حبيب بن سالم، عن أبيه، عن النعمان بن بشير، وهو وهم، والصحيح حبيب بن سالم، عن النعمان بن بشير"(٢).

ويقوي هذا إن حبيبا أقرب للنعمان، إذ هو كاتبه، يعني في ولايته.

وبأن اتصال حديثه أمكن من اتصال حديث عبيد الله، كما تقدم.

وأما العقيلي، فإنه ترجم لحبيب بن سالم، ثم أسند عن البخاري قوله فيه: «فيه نظر»، ثم أخرج حديثه هذا عن النعمان، ثم علق رواية عبيد الله عن النعمان، ثم قال: «وهذه الرواية أولى»(٣).

---

(١) البزار، أحمد بن عمرو، مسند البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، (المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ١٩٨٨)، ج٨، ص:٢٠٣.

(٢) الترمذي، محمد بن عيسى، العلل الكبير، تحقيق: صبحي السامرائي، محمود محمد خليل، (بيروت: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، ١٤٠٩)،ص:١٨٩.

(٣) العقيلي، محمد بن عمرو، الضعفاء، تحقيق: مازن السرساوي، (مصر: دار ابن عباس، ٢٠٠٨)، ط٢، ج١، ص:٢٦٣. وكلام البخاري في التاريخ الكبير، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، (دائرة المعارف العثمانية)، ج٣، ص:٢١٢.

والأقوى –والله أعلم– حديث عبيد الله، وذلك من جهتي الإسناد والمتن.

أما الإسناد، فإن عبيد الله أوثق وأجل من حبيب باتفاق بين أهل الحديث، وحبيب مختلف فيه، وثقه أبو داود، وأبو حاتم، بينما قال البخاري: فيه نظر، وذكره العقيلي في الضعفاء.(١)

كما أن حبيبا ليس بالمكثر، قال ابن حزم: «ليس مشهور الحال في الرواية»(٢)، فحكم البخاري عليه بأن فيه نظرا يدل على أن الخطأ غالب على أحاديثه، إذ هي من عبارات الجرح الشديد عنده.

وأما عبيد الله فثقة ثبت فقيه(٣).

وأما الانقطاع الذي في حديث عبيد الله فهو انقطاع يسير، فعبيد الله قد أدرك القصة، وأمكنه شهودها من جهة الزمن، ولذا أخرجه في صحيحه، وهذا اتصال على طريقة مسلم، ولعله من أجل هذا صرح ابن عبد البر بصحته واتصاله، فقال: هذا حديث متصل صحيح(٤). ولم أقف على من رد الحديث بعلة الانقطاع.

وأما نسبة تصحيح حديث حبيب بن سالم إلى البخاري فليس بصواب على الأظهر، إذ مراده به تصحيح سماع حبيب بن سالم من النعمان، لا تصحيح أصل الخبر، ويدل على هذا سياق كلامه، فإنه ذكر اضطراب ابن عيينة في ذكر والد حبيب، والذي يعني التردد في سماع حبيب له من النعمان، فبين خطأ زيادة والد حبيب، وأن الصحيح أنه من رواية حبيب عن النعمان مباشرة، على عادتهم في التعبير عن الاتصال بالصحة(٥)، لاسيما وحبيب ليس بالمرضي عنده.

(١) التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل، ج٢،ص:٣١٨. الذهبي، محمد بن أحمد، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ)، ج١، ص:٤٥٥. الذهبي، محمد بن أحمد، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: بشار عوّاد معروف، (بيروت، دار الغرب، ٢٠٠٣)، ج٣، ص:٢٥. البكجري، مغلطاي بن قليج، إكمال تهذيب الكمال، تحقيق: عادل بن محمد، وأسامة بن إبراهيم، (القاهرة، الفاروق الحديثة، ١٤٢٢هـ)، ج٣، ص:٣٦٧.

(٢) ابن حزم، علي بن أحمد، المحلى، تحقيق: أحمد شاكر، (بيروت: دار الجيل)، ط١، ج٣، ص١٨١.

(٣) التقريب، أحمد بن علي، ص: ٣٧٢.

(٤) التمهيد، يوسف بن عبد الله، ج١٠، ص:٣٥٠.

(٥) ينظر: الاتصال والانقطاع، إبراهيم اللاحم، ص:٤٣٧.

وأما من جهة المتن، فيترجح حديث عبيد الله بن عبد الله بأن شواهد قراءة الجمعة في الأولى أصح وأكثر من شواهد قراءة سبح، والعمل به في المدينة أشهر كما سيأتي في المبحث الخامس.

إضافة إلى أمر آخر، وهو أن في حديث حبيب غرابة ما، فإنه تضمّن قراءة ذات السورتين في صلاتي العيد والجمعة إذا وافق العيد الجمعة، مع أنه قد حُفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم غير وجه من السنن في القراءة في الجمعة والعيد، فتكرار السورتين في يوم واحد في الصلاتين وترك الأوجه المسنونة الأخرى في القراءة، محل غرابة.

إلا أن تكون قراءتهما فيهما سنة مؤكدة لا يُقدم عليها غيرها، لذا استمر على قراءتهما حتى مع اجتماع الصلاتين، لكن هذا ما لم يفهمه أهل العلم كما سيأتي في المطلب التالي.

وهذه القرائن –وإن كانت غيرُ معتمَد عليها في النقد– إلا أنها قد تستحضر عند ضيق مسالك الترجيح، وشح موارده.

المطلب الثاني: موقف الأئمة – في الفتوى والعمل – من حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه

مما يكتمل به النظر في الحديث، الوقوف على موقف السلف والأئمة الأولين منه استدلالا أو فتوى، فإن الاستدلال والعمل بالحديث مُخرِج للحديث من حيز الغرابة والشذوذ، مقدم له على غيره مما لم يجر به عمل، وفي نحو هذا يقول ابن عبد البر: "اشتهار الحديث عندهم وعملهم به وقبولهم له أولى عندهم من الإسناد الظاهر الصحة بمعنى ترده الأصول"[(١)].

فأما حديث حبيب بن سالم، فقد استدل به غير واحد من الأكابر، كالشافعي، وأحمد، وأبو بكر الأثرم، وأبو داود، والترمذي، وابن خزيمة.

أما الإمام الشافعي، فنقل الصيدلاني عنه في القديم "أن الإمام يقرأ في الأولى ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾، وفي الثانية ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾، وقال: هذا نقله النعمان بن بشير".[(٢)]

(١) التمهيد، يوسف بن عبد الله، ج١٦، ص: ٢٢١.

(٢) الجويني، عبد الملك بن عبد الله، نهاية المطلب في دراية المذهب، تحقيق: عبد العظيم محمود الدّيب، (دار المنهاج، ١٤٢٨هـ)، ج٢،ص:٥٦٣.

لكنه في الجديد جعل الأَولى قراءة الجمعة والمنافقين، وجعل دونه في الرتبة قراءة سبح والغاشية، أو الجمعة والغاشية. واستدل لقراءة سبح والغاشية بحديث سمرة الآتي[1]، واستدل للجمعة والغاشية بحديث النعمان[2]، وظاهر هذا يدل أن المعروف عنده في آخر أمره في حديث النعمان ما رواه عبيد الله، لا ما رواه حبيب.

فيحتمل أن حديث عبيد الله لم يبلغه في أول أمره، فلما بلغه قدمه على حديث حبيب، والله أعلم.

وفي تحرير مذهب الشافعي الفقهي في الترتيب أو التسوية بين السور بعض اختلاف، والأظهر أن المقدم عنده الجمعة والمنافقون، ثم سبح والغاشية[3].

(١) الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، تحقيق: رفعت فوزي، (مصر: دار الوفاء المنصورة، ٤٢٢ ١هـ)، ج ١، ص:٢٣٥.

(٢) الأم، محمد بن إدريس، ج٧، ص:٢١٦.

(٣) وبيان ذلك أنه قال في الأم: «أحب أن يقرأ يوم الجمعة في الجمعة بسورة الجمعة، وإذا جاءك المنافقون»، وقال: «وأختار أن يقرأ في الثانية ﴿إذا جاءك المنافقون﴾، ولو قرأ ﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾و﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ كان حسنا؛ لأنه قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأها كلها»، نقل هذا عنه الربيع. الأم، محمد بن إدريس، ج ١، ص:٢٣٥ و ج٧، ص:٢١٥، ٢١٦.
فهذا يدل على أنهما سنتان إحداهما فوق الأخرى.
بينما ذهب النووي إلى أنهما سنتان عند الشافعي بلا تقديم، يحيى بن شرف، روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق: زهير الشاويش، (عمان: المكتب الإسلامي، ١٤١٢هـ)، ط.٢، ج٢، ص:٤٥.
وهذا خلاف ظاهر نقل الربيع، والترتيب هو ما فهمه كل من نسب استحباب قراءة سبح والغاشية لمذهب الشافعي القديم، كالجويني، وابن الصلاح، والرافعي (الجويني، عبد الملك بن عبد الله، نهاية المطلب، ج٢،ص:٥٦٣. ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، شرح مشكل الوسيط، تحقيق: عبد المنعم خليفة أحمد بلال، (السعودية: دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ)، ج٢،ص:٣٠٤. الرافعي، عبد الكريم بن محمد، شرح مسند الشافعي، تحقيق: وائل محمَّد بكر زهران، (قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٢٨هـ)، ج ١،ص:٥٣٠. الرافعي، عبد الكريم بن محمد، الشرح الكبير، (دار الفكر)، ج٤،ص:٦٢٢.
ولو كان مراد الشافعي تسمية السنن بلا ترتيب لما وصف هؤلاء اختياره الأول بالمذهب القديم، فأبانوه عن الذي بعده، والله أعلم.
وقد نص على أن الترتيب هو معنى كلام الشافعي كل من المزني، والرافعي، والماوردي، والجويني، والنووي في المجموع -خلافا لما ذكر في الروضة- ونقل اتفاق الأصحاب عليه. (المزني، إسماعيل بن يحيى، مختصر المزني، (بيروت: دار المعرفة، ١٤١٠هـ)، ج ١،ص:١٥٦. الماوردي، علي بن محمد، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٩هـ)، ج٢،ص:٤٣٥. نهاية المطلب، عبد الملك بن عبد الله، ج٢،ص:٥٦٣. شرح مسند الشافعي،=

وأما الإمام أحمد، فقد قال ابنه عبد الله: سألت أبي: ما يقرأ به في صلاة العيد؟ فقال: ما روي عن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيد ب ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾و﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾. وكذلك روي عن النعمان بن بشير، عن النبي صلى الله عليه وسلم في الجمعة أيضا»[١].

ولعل نسبة بعض الأصحاب إلى الإمام أحمد استحباب قراءتهما في الجمعة مأخوذ من هذا النقل.

ويلاحظ أن الإمام أحمد هنا ذكر قراءتهما في الجمعة بصيغة التمريض[٢].

ولم أقف لأحمد على كلام في استحباب قراءة سبح والغاشية أرفع منه[٣]. لذا –والله أعلم– أعرض بعض الأصحاب عن ذكر هذه الرواية[٤]، وجعلها في الفروع –وتبعه ابن النجار في شرح المنتهى– قولا في المذهب لا رواية[٥].

وإلا فالرواية المشهورة كما قال الزركشي والتي اختارها عامة الأصحاب، وعدّها صاحب الإنصاف هي المذهب هي قراءة الجمعة والمنافقين، وهي ما نقله حرب، ولفظه: سألت أحمد عن القراءة في العيدين؟ قال: يقرأ ما شاء، ولم يصح فيه حديثا، إلا أنه قال: جاء

=عبد الكريم بن محمد، ج١،ص:٥٣٠. الشرح الكبير، عبد الكريم بن محمد، ج٤، ص:٦٢٢. النووي، يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، (دار الفكر)، ج٤، ص:٥٣٠ و ٥٣١.

(١) الشيباني، أحمد بن محمد، مسائل أحمد بن حنبل رواية ابنه عبد الله، تحقيق: زهير الشاويش، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠١هـ)، ص: ١٣١.

(٢) وإن كان الغمز بهذا غير مطرد، فقد يستعملون التمريض مع غير الضعيف.

(٣) المرداوي، علي بن سليمان، الإنصاف، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (مصر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ١٤١٥هـ)، ج٥، ص:٢٤٩، ونسبه إلى تجريد العناية، ثم قال: قال المصنف، والشارح، وابن تميم، وابن رزين في شرحه وغيرهم: «وإن قرأ في الأولى بسبح وفي الثانية بالغاشية فحسن».

(٤) الحراني، عبد السلام بن عبد الله، المحرر في الفقه، (الرياض: مكتبة المعارف، ١٤٠٤هـ)، ط٢، ج١، ص:١٥٣، الزركشي، محمد بن عبد الله، شرح الزركشي على مختصر الخرقي، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، (بغداد: دار الكتب العلمية، ١٤٢٣هـ)، ج٢، ص:١٨٤.

(٥) المقدسي، محمد بن مفلح، الفروع وتصحيح الفروع، تحقيق: أبو الزهراء حازم القاضي، (بغداد: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ)، ج٣، ص:١٨٩. الفتوحي، محمد بن أحمد، منتهى الإرادات، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، (بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٩هـ)، ج٢،ص:٤٨٦.

في صلاة الجمعة، فذكر سورة الجمعة، وأظنه قال: والمنافقون»[١].

وهذا يدل على عدم قبوله لحديث حبيب بن سالم، إذ هو الذي فيه القراءة في العيد.

وأما الأثرم، فاستحب القراءة بكلا الوجهين في حديث النعمان، فتقدم أنه أخرج أحاديث القراءة في صلاة الجمعة، ومنها وجها حديث النعمان، ثم قال: «فاختلفت هذه الأحاديث في ظاهرها، وإنما الوجه فيها أن الأمر في ذلك واسع كله»[٢].

وهذا الظاهر من صنيع الإمامين مسلم وأبي داود، فإنهما أخرجا الوجهين، دون إشارة إلى ضعف أحدهما[٣].

وأما الترمذي، فإنه خرج حديث أبي هريرة في قراءة الجمعة والمنافقين في باب «ما جاء في القراءة في صلاة الجمعة»، ثم قال: «وروي عن النبي ﷺ أنه كان يقرأ في صلاة الجمعة ب ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و ﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾"[٤]. ذكره هكذا معلقا بصيغة التمريض، ولما جاء عند باب «القراءة في العيدين» أخرج حديث حبيب بن سالم (في قراءة سبح والغاشية في العيدين والجمعة) مسندا، وقال: حديث النعمان حسن صحيح[٥]، مما يُشعر بعدم تقويته لقراءة هاتين السورتين في الجمعة، إذ لم يسند حديثها في بابه الخاص.

وأما ابن خزيمة، فإنه أخرج حديث حبيب في صحيحه، في أبواب صلاة العيدين، في باب "اجتماع العيد والجمعة في يوم واحد، وصلاة الإمام بالناس العيد ثم الجمعة، وإباحة القراءة

(١) الكرماني، حرب بن إسماعيل، مسائل حرب الكرماني تحقيق: فايز بن أحمد بن حامد حابس، (السعودية: جامعة أم القرى، ١٤٢٢هـ)، ص:٨٣. الفراء، محمد بن الحسين، التعليقة الكبيرة في مسائل الخلاف علي مذهب أحمد، تحقيق: لجنة مختصة من المحققين بإشراف نور الدين طالب، (لبنان: دار النوادر، ٢٠١٠هـ)، ج٣، ص:٢٤٧. المحرر في الفقه، عبد السلام بن عبد الله، ج١، ص:١٥٣. شرح الزركشي على مختصر الخرقي، محمد بن عبد الله، ج٢، ص:١٨٣. الإنصاف، علي بن سليمان، ج٥، ص:٢٤٩.

(٢) ناسخ الحديث ومنسوخه للأثرم، أحمد بن محمد، ص:٥٤.

(٣) القشيري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (مصر: دار الحديث، ١٤١٢هـ)، ج٢، ص:٥٩٨. السجستاني، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، شعيب الأرنؤوط، محمد كامل قره، تحقيق، (القاهرة: دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ)، ج١، ص:٢٩٣.

(٤) الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨)، ج٢، ص:٣٦٩.

(٥) سنن الترمذي، محمد بن عيسى، ج٢، ص:٤١٣.

فيهما جميعا بسورتين بأعيانهما".[1] ولم يخرجه في باب «القراءة في صلاة الجمعة»، وهذا مشعر بالإعراض عن الاستدلال بحديث حبيب في الجمعة[2].

ويشبه أن مقصوده من حديث حبيب جواز تكرار ذات القراءة في صلاتي العيد والجمعة إذا وقعتا في يوم واحد، ولا غرض له وراء ذلك من إثبات أصل سنية قراءة سبح والغاشية في سائر الجُمَع، كما يفهم ذلك من تبويبه عليه.

بينما أخرج حديث عبيد الله -بقراءة الجمعة والغاشية- في باب «إباحة قراءة غير سورة المنافقين في الركعة الثانية من صلاة الجمعة، وإن قرأ في الأولى بسورة الجمعة»[3]، وهذا استدلال بخصوص الحديث.

وأما حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، فهو عمل أهل المدينة -على إحدى الروايتين-، وعملهم في مثل هذه المسألة له اعتباره، فإنهم تناقلوا صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في مسجده خلفا عن سلف. قال الإمام مالك: «من أدركنا كان يقرأ بها -أي سورة الجمعة- في الأولى، وفي الثانية بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾. وفي رواية أشهب بـ﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾، وذلك أحب إلي، وهم يقرؤون اليوم بالتي تلي سورة الجمعة[4][5].

وهو ما استحبه مالك -كما في المدونة-، قال مالك: «أحب إلي أن يقرأ في صلاة الجمعة ﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾ مع سورة الجمعة»[6].

(١) ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٢٤هـ)، ط.٢، ج٢،ص:٣٥٨.

(٢) صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، ج٣، ص:١٧٠. ومثله حرب الكرماني في مسائله، فإنه لم يخرج حديث حبيب في باب الجمعة، وإنما في باب القراءة في العيدين (ص: ٨٣).

(٣) صحيح ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، ج٣،ص:١٧٠.

(٤) يعني يقرؤون المنافقين في الأولى.

(٥) القيرواني، عبد الله بن عبد الرحمن، النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، تحقيق: عبد الفتّاح محمد الحلو، (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٩)، ج١، ص:٤٧٧. وينظر الجندي، خليل بن إسحاق، التوضيح في شرح المختصر الفرعي، تحقيق: أحمد بن عبد الكريم نجيب، (مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث، ١٤٢٩هـ)، ج٢، ص:٧٣. العبدري، محمد بن محمد، المدخل، (بيروت: دار الفكر، ١٤٠١هـ)، ج٢، ص:٢٧٥.

(٦) الأصبحي، مالك بن أنس، المدونة، (بغداد: دار الكتب العلمية، ١٤١٥هـ)، ج١، ص:٢٣٧. وينظر: اللخمي، علي بن محمد، التبصرة، تحقيق: أحمد عبد الكريم نجيب، (قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٤٣٢هـ)، ج٢، ص:٥٨٨. المازري، محمد بن علي، شرح التلقين، تحقيق: محمَّد المختار السّلامي، (دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٨)، ج١،ص:١٠١٤.

واستحب مالك –مرة– قراءة الجمعة وسبح[١]، والأول هو المعتمد في المذهب[٢].

وتقدم عن الأثرم وأبي داود عدّ قراءة الجمعة والغاشية في الجمعة وجها من أوجه السنن[٣].

واستحسن قراءتهما الموفق أيضا في جملة ما استحسن[٤].

فيظهر من هذا أن حديث حبيب بن سالم ليس بالمعتمد في الاستدلال عند أكثر من تقدمت تسميته، إلا الأثرم، ومسلم، وأبا داود، فاستدلوا بالوجهين. وأن حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة مرجح بعمل أهل المدينة، والله أعلم.

(١) التنوخي، إبراهيم بن عبد الصمد، التنبيه على مبادئ التوجيه، تحقيق: الدكتور محمد بلحسان، (لبنان: دار ابن حزم، ١٤٢٨هـ)، ج٢، ص:٦٣٢، التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب، خليل بن إسحاق، ج٢، ص:٧٣.

(٢) ينظر: الغرناطي، محمد بن يوسف، التاج والإكليل لمختصر خليل، (بغداد: دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ)، ج٢، ص:٥٤٠.

(٣) ناسخ الحديث ومنسوخه للأثرم، أحمد بن محمد، ص:٥٤. سنن أبي داود، سليمان بن الأشعث، ج١، ص:٢٩٣.

(٤) المقدسي، عبدالله بن أحمد، المغني، تحقيق: عبد الله التركي، وعبد الفتاح الحلو، (الرياض: دار عالم الكتب، ١٤١٧هـ)، ط.٣، ج٣، ص:١٨٢.

المبحث الثاني
دراسة حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الدراسة الحديثية لحديث سمرة بن جندب رضي الله عنه

جاء الحديث عن سمرة من طريقين: من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني، ثنا هشيم، عن عبد الملك بن عمير، عن زيد بن عقبة، عن سمرة، بلفظ العيد، وهو عند الطبراني في الكبير (٧/ ١٨٣).

ومن طريق معبد بن خالد الجدلي، عن زيد بن عقبة، عن سمرة بن جندب «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في صلاة الجمعة: بسبح اسم ربك الأعلى، وهل أتاك حديث الغاشية».

وقد اختلف فيه على معبد في ذكر الجمعة.

فرواه عنه بذكر الجمعة رجلان:

مسعر[1]، كما عند أحمد (٥/ ١٤ و١٩)، وابن أبي شيبة (١/ ٤٧٢ و ٤٩٦) و (٩/ ٣١٧)، والنسائي في الكبرى (٢/ ٣٠٣)، والطبراني في الكبير (٧/ ١٨٤)، وأبو نعيم في الحلية (١٠/ ٢٩)، وأبو بكر الباغندي في ستة مجالس من أماليه (٤٥).

وشعبة في رواية سبعة من أصحابه؛

خالد بن الحارث، كما عند النسائي (١٤٢٢).

يحيى بن سعيد، كما عند أحمد (٥/ ١٣) وابن حبان (٢٨٠٨)

والطيالسي (٩٢٩).

(١) في رواية الإمام أحمد، وابن أبي شيبة، والنسائي: قرن وكيع بمسعر «سفيان الثوري» وذكر فيه (العيدين) مكان (الجمعة). وظاهرٌ أن وكيعا حمل لفظ مسعر على لفظ سفيان، فإن مسعرا -في سائر روايات أصحابه الخمسة- رواه بلفظ الجمعة، فيكون الثوري رواه بلفظ العيدين.

وعبد الرحمن بن مهدي، كما عند الروياني (٨٤٦)، وابن خزيمة (١٨٤٧).

وعثمان بن عمر، كما عند ابن خزيمة (١٨٤٧).

وروح بن عبادة، كما عند ابن المنذر في الأوسط (٤/ ٩٩).

وأبو عاصم الضحاك بن مخلد النبيل، كما عند الطحاوي (١/ ٤١٣).

والربيع بن يحيى الأشناني، كما عند الطبراني في الكبير (٧/ ١٨٤) (٦٧٧٩).

ورواه عن معبد بذكر العيدين أربعة:

الثوري، كما عند أحمد (٥/ ١٩)، والنسائي في الكبرى (٢/ ٣٠٣)، وأبو العباس السراج في حديثه بانتقاء الشحامي (٢٠٥٩)، والطبراني في الكبير (٧/ ١٨٤).

والمسعودي، كما عند أحمد (٥/ ١٤)، والبزار (٤٥٢٨)، والطحاوي (١/ ٤١٣)، والطبراني في الكبير (٧/ ١٨٤).

وحجاج بن أرطاة، كما عند ابن أبي شيبة (٤/ ٢٢١ط.عوامة)، والبزار (٤٥٢٩)، والطبراني في الكبير (٧/ ١٨٤).

وشعبة في رواية اثنين من أصحابه:

محمد بن جعفر، كما عند أحمد (٥/ ٧).

وحجاج بن محمد المصيصي، كما عند أحمد أيضا (٥/ ٧).

فتبين أنه اختلف على شعبة؛ والأقرب حفظ الوجهين عنه، حيث روى أحدهما اثنان، أحدهما أحفظ أصحابه، وهو محمد بن جعفر، ووافقه حجاج بن محمد، وهو ثقة ثبت.

وقبل النظر في الاختلاف على معبد، ينبغي أولا استبعاد أن يكونا حديثين عند زيد، سمعهما من سمرة مفرقين، ثم سمعهما منه معبد كذلك فرواهما مفرقين كما سمعها[1]؛ وذلك

(١) وذلك أني رأيت غير واحد من فضلاء المعاصرين ينحو إلى هذا الرأي، فلم أر إهمال دفعه. وقد يكون من الحامل على القول بهذا: وقوع الاستدلال بكلا اللفظين في كلام الأئمة، وسيأتي الجواب عن هذا.

أن اللفظين لو كان كلاهما عند زيد، لرواهما مجموعين فقال: (كان يقرأ في العيد والجمعة) على العادة في رواية أمثال هذه الأخبار، التي يتحد إسنادها، ومتونها، وتختلف في لفظ أو لفظين، بل يجمعونها جميعا كما فعل رواة حديث النعمان –فيما رواه حبيب بن سالم–؛ إذ الجمع أسهل للراوي وأضبط للآخذ.

وإنما يقوى هذا الافتراض على احتمال أن يكون زيد قد استُفْتِي عن القراءة في الجمعة –أو أراد بيان سنية قراءة هذه السورة في موقف اقتضى البيان–، فذكر الحديث، ثم سئل عن القراءة في العيد، أو عرض له موقف اقتضى البيان أيضا، فذكر حديثها، وكان المستفتي في المرتين هو معبد بن خالد –دون سائر الناس–، ولم ينقله أيضا غيره، ثم كان هذا نفسه قد وقع قبل ذلك لزيد بن عقبة مع سمرة.

وهذا بعيد كما لا يخفى؛ فإن سمرة لو روى الحديثين مفرقين في مجلسين لكان الغالب أن يروي عنه كل واحد من الحديثين رجل غير الأول، ثم على تنزل أن أحد أصحابه استقل بسماع الحديثين المفرقين، فإن الغالب أيضا أن يرويهما مفرقين، فيروي كل واحد من الحديثين في مناسبته –أو عند إجابة سؤال سائل عنه–، وعند ذلك يروي كل حديث منهما رجل غير الآخر.

ومن المعلوم أن مجالس الحديث –التي يسوق فيها الشيوخ أحاديثَ كثيرة في مجلس واحد– لم تنشأ في تلك الحقبة.

فالصواب أننا إذا وجدنا اختلافا في المتن على مدار نازل كاد الناظر أن يجزم أن الاختلاف فيه هو من مداره النازل أو من أصحابه، لا أن كلا من رواة الإسناد فوق المدار قد رواه بالوجهين، لاسيما إذا انضم إلى ذلك كون رواته غير مكثرين.

وبناء على ذلك، فالمحفوظ عن زيد لفظ واحد (إما الجمعة أو العيد).

ويبقى النظر في الأصح منهما، والأظهر أن كليهما صحيح عن معبد، وذلك أنه اجتمع الثقات الحفاظ على رواية كل وجه عنه؛ فروى الأول مسعر، والثاني سفيان، ووافقه المسعودي وحجاج بن أرطاة، وكل من مسعر والثوري ثقة حافظ، وبلدي لمعبد، وجَمَع الوجهين عنه شعبة أيضا، وهذا من قرائن صحة الوجهين عن المدار.

فالأظهر أن هذا اضطراب من معبد. وهو ثقة إلا أنه مقل، وكان ممن شهر بالعبادة، والانشغال بها، وكان قاص الكوفة[1]، ومثل هذا الضرب من الرواة قد تقل رتبتهم في الضبط.

ومما قد يقوي ذكر العيدين: رواية عبد الملك بن عمير للحديث عن زيد بن عقبة بلفظ العيد، إلا أن في النفس شيئا من ثبوت هذه الرواية، وذلك أن الحديث إنما يعرف بمعبد، والناس إنما يروونه عنه، ولم يأت من غير طريقه إلا من طريق عبد الملك بن عمير، وقد جاء حديثه من طريق يحيى بن عبدالحميد الحماني، عن هشيم، عنه. وكل من رواة هذا الإسناد قد غمز بالتدليس أو ادعاء السماع، فالحماني وصفه أحمد بسرقة الحديث[2]، وهشيم مدلس ولم يذكر السماع، وعبد الملك بن عمير موصوف بالتدليس كذلك[3]، فالأقرب أن هذه الرواية راجعة إلى الأولى.

ومما يقويه أيضا: أن بعض الرواة عن معبد، قد روى حديث حبيب بن سالم، في قراءة سبح والغاشية، كالثوري، ومسعر، وشعبة، فمن روى منهم خلاف روايته -كالثوري وشعبة في أحد الوجهين عنه-، معه شاهد على ضبطه، بخلاف من روى على وفق روايته حديث حبيب بن سالم -كمسعر، وشعبة في الوجه الثاني-، فيقوم احتمال وهمه، واشتباه حديثه الأول بالثاني.

فالأقرب -والله أعلم- إذا لم نقل باضطراب الحديث، أن المحفوظ فيه قراءة السورتين في العيد لا الجمعة، وهذا الظاهر من تصرف الإمام أحمد؛ فإنه استدل به على قراءة العيد كما تقدم.

(١) المزي، يوسف بن عبد الرحمن، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: بشار عواد معروف، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠)، ج٢٨،ص:٢٢٩. العسقلاني، أحمد بن علي، تهذيب التهذيب، (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٤هـ). ج١٠،ص:٢٢١. تقريب التهذيب، أحمد بن علي، ص: ٥٣٩.

(٢) الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: بشار عواد، (بيروت: مؤسسة الرسالة) ط٣، ج١٠،ص:٥٣٠.

(٣) العسقلاني، أحمد بن علي، تعريف أهل التقديس، تحقيق: د.عاصم القريوتي، (عمان: مكتبة المنار، ١٤٠٣هـ)، ط١، ص٤١.

المطلب الثاني: موقف الأئمة -في الفتوى والعمل- من حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه

تقدم أن الإمام أحمد استدل بحديث سمرة على استحباب قراءة سبح والغاشية في العيد، بينما استدل به الشافعي على استحباب قراءتهما في الجمعة، فأخرجه في باب "القراءة في صلاة الجمعة" بلفظ الجمعة.(١)

وكذا استدل به ابن خزيمة على القراءة في الجمعة، فبوب عليه «القراءة في صلاة الجمعة»(٢).

تنبيه:

الحكم باضطراب حديث سمرة لا يعترض عليه باستدلال بعض الأئمة به على القراءة في الجمعة أو العيد، وذلك أن الحكم باضطراب حديث لا ينافي الاستدلال والاستئناس بما فيه، فيُجعل شاهدا لحديث آخر، كما يستدل ويستأنس بغيره من الأحاديث الضعيفة.

فالإمام أحمد استدل بحديث سمرة على قراءة العيد، بينما في رواية أخرى، سأله حرب «عن القراءة في العيدين؟ فقال: يقرأ ما يشاء، ولم يصحح فيه حديثا»(٣)، مما يقوي أن استدلاله الأول لم يكن لجزم منه بصحة لفظ «العيد» فيه، وإنما لشيء آخر، كشهادة أحاديث أخر في الباب، أو لتقوي الباب بآثار الصحابة.

وقد شهد لقراءة سبح والغاشية في العيد حديث أنس عند ابن أبي شيبة(٤)، وحديث ابن عباس عند عبد الرزاق(٥)، وجاء من فعل عمر بن الخطاب كما عند ابن أبي شيبة(٦).

(١) الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، تحقيق: رفعت فوزي، (مصر: دار الوفاء المنصورة، ١٤٢٢هـ)، ج ١، ص:٢٣٥.
(٢) وقد استدل به ابن خزيمة على الجمعة كما سبق.
(٣) مسائل حرب الكرماني، حرب بن إسماعيل، (٣٩٩).
(٤) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: حمد الجمعة، ومحمد اللحيدان، (السعودية: مكتبة الرشد، ١٤٢٥هـ)، ج٢، ص:١٧٧.
(٥) الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، المصنف، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، (بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ)، ط.٢، ج٤،ص:٢٨.
(٦) المصنف في الأحاديث والآثار، عبد الله بن محمد، ج٢،ص:١٧٦.

وثمة أمر آخر، وهو أن استدلالات الأئمة وأحكامهم ليست بذاتها أدلة من حيث الأصل، إنما الدليل ما بنوا عليه، والحامل على الأخذ بأحكامهم لا كونها أدلة، بل كونهم أقدر على فحص الأدلة، لوفرة أدوات ذلك من الوقوف على الرواة والكتب لقرب الزمن.

المبحث الثالث
دراسة حديث أبي عنبة رضي الله عنه

جاء الحديث عن أبي عنبة من طريق هشام بن عمار، حدثنا الوليد بن مسلم، عن سعيد بن سنان، عن أبي الزاهرية، عن أبي عنبة الخولاني، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الجمعة بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و ﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾.

وقد رواه عن هشام بن عمار رجلان، واختلفا عليه في تعيين السورتين:

ابن ماجه في السنن (١١٢٠)، ورواه بقراءة سبح والغاشية.

وهنبل بن محمد بن يحيى الحمصي، كما عند ابن عدي في الكامل (٢/ ٢١٣)، ورواه بقراءة الجمعة والمنافقين.

وهنبل من شيوخ ابن عدي، قال عنه: «عدل، شيخ جليل»، وقد روى عنه جماعة[1].

ورواه عن سعيد بن سنان رجلان -كما رواه هنبل-:

محمد بن سليمان بن أبي داود الحراني، كما عند البزار في المسند (٩/ ٢١٥).

وبشر بن بكر، كما عند ابن أبي حاتم في المراسيل (ص ٢٥١).

وسواء كان الغلط من ابن ماجه أم من هشام بن عمار نفسه، فالأقرب الوجه الثاني، إذ هو الموافق لرواية أصحاب سعيد.

والحديث فيه سعيد بن سنان، وهو ضعيف، لاسيما فيما يرويه عن أبي الزاهرية، فروايته عنه ضعيفة باتفاق المحدثين، قال البخاري: «سعيد بن سنان، عن أبي الزاهرية، منكر الحديث»، وقال مسلم: «سعيد بن سنان الحِمصي، عن أبي الزاهرية، منكر الحديث»، وقال دحيم وابن معين: «ليس بشيء»، وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، منكر الحديث»، وضعفه أبو زرعة أيضا. وقال النسائي: متروك الحديث، وقال ابن عدي بعد أن أورد حديثه هذا: «ولأبي مهدي سعيد بن سنان هذا غير ما ذكرت من الأحاديث، وعامة ما يرويه -وخاصة

(١) الكامل في ضعفاء الرجال، عبد الله بن عدي، (٢/ ٢١٣).

عن أبي الزاهرية- غير محفوظ، ولو قلت: إنه هو الذي يرويه عن أبي الزاهرية لا غيره جاز ذلك لي، وكان من صالحي أهل الشام وأفاضلهم؛ إلا أن في بعض رواياته ما فيه»[1].

وهذا الحديث لم أقف في المتقدمين على من اعتمده في الاستدلال على القراءة في الجمعة، والله أعلم.

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير ، تحقيق: عبد الرحمن المعلمي، (دائرة المعارف العثمانية)، ج٤، ص:٤٦٧. البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الأوسط، تحقيق: تيسير بن سعد، (السعودية: دار الرشد، ١٤٢٦ هـ)، ج٢، ص:١٥٨. القشيري، مسلم بن الحجاج، الكنى والأسماء، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، (السعودية: المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٠٤هـ)، ج٢، ص: ٨٢٩. النسائي، أحمد بن شعيب، الضعفاء والمتروكون، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، (حلب: دار الوعي، ١٣٩٦هـ)، ص:٥٢. الرازي، عبدالرحمن بن محمد، الجرح والتعديل، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، (حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية، ١٣٧١هـ)، ج٤، ص:٢٨. الجوزجاني، إبراهيم بن يعقوب، أحوال الرجال، تحقيق: صبحي البدري السامرائي، ١٤٠٥هـ)، ص:٢٨٩. الكامل في ضعفاء الرجال، عبد الله بن عدي، ج٤، ص:٤٠٣.

المبحث الرابع
دراسة أثر أبي موسى الأشعري رضي الله عنه

جاء الحديث عن أبي موسى –رضي الله عنه– من طريق مسعر، عن عمير بن سعيد «أن أبا موسى الأشعري قرأ في الجمعة سبح اسم ربك الأعلى، فقال: سبحان ربي الأعلى، وهل أتاك حديث الغاشية».

أخرجه ابن أبي شيبة (٤٧٢/١)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٦٥٨/٢)، والمستغفري في فضائل القرآن (١٧٨/١)، والبيهقي في الكبرى (٤٥٣/٤) من طريق مسعر، عن عمر بن سعيد النخعي –وهو ثقة[١] به، وهذا الإسناد صحيح.

وهذا قد يعتبر به في تقوية قراءة سبح والغاشية في الجمعة، ويكون شاهدا لما ورد من المرفوع.

إلا أن هذا قد يشوش عليه أن قراءة سبح والغاشية عمل معروف مستعمل في السنة في غير هذا الموضع، لاسيما وهما سورتان متواليتان، فلا غرابة أن يقرأ بهما الأئمة في عموم الصلوات، لثبوت أصل مشروعية جمعهما، فجمعهما –دون قصد تخصيص صلاة من الصلوات– أولى مما لم يثبت في أصل جمعه شيء.

فقد ثبت استحباب قراءتهما في العيد ووصف ابن عبد البر رواياتها بالتواتر[٢]، ونقل الأخذ به عن الجمهور.

وكذا استحبه الأكثر في الاستسقاء[٣].

---

(١) التقريب، أحمد بن علي، ص: ٤٣١.

(٢) النمري، يوسف بن عبد الله، الاستذكار، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، (دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ)، ج٢، ص:٣٩٤. وعبارة الإقناع مثل عبارة ابن عبد البر، فالظاهر أنه نقلها عنه (ابن القطان، الفاسي، علي بن محمد، الإقناع في مسائل الإجماع، تحقيق: حسن فوزي الصعيدي، (مصر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ١٤٢٤هـ)، ج١، ص:١٨٠.

(٣) السمرقندي، محمد بن أحمد، تحفة الفقهاء، (لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤١٤هـ)، ط٢، ج١، ص:١٨٥. المغني، عبدالله بن أحمد، ج٣، ص:٣٣٧. البغدادي، عبد الرحمن ابن شهاب الدين، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: طارق بن عوض الله، (دار ابن الجوزي، ١٤٢٢هـ)، ط٢، ج:٩، ص:٢٠١. الرملي، محمد بن أحمد، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، (بيروت: دار الفكر، ١٤٠٤هـ)، ج٢، ص:٤١٣.

وجاء عن أنس قراءتهما في الظهر[١]، وجاء عنه مرفوعا لكن في إسناده ضعف[٢]، وجاء عن طاوس[٣] قراءتهما في الصبح في السفر.

كما أن الظاهر من النقل عن أبي موسى أنه قرأ بهما مرة، دون أن يكثر عنه ذلك أو يتكرر، لأنه لو كان كذلك لعبر الراوي عنه بـ«كان» الدالة على الإكثار، وإذا كان كذلك كان دليلا أنه لا يراها سنة، إذ لم يكررها، وسبيل السنة التكرار والإشهار.

(١) علل ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، ج٢، ص:٨٧.
(٢) سنن النسائي، أحمد بن شعيب، ج٢، ص:١٢٦.
(٣) مصنف عبد الرزاق، عبد الرزاق بن همام، ج٢،ص:٤٠٨.

المبحث الخامس
الرأي المختار

يظهر –والله أعلم– رجحان القول بأن قراءة سبح في الركعة الأولى ليست من السنن البينة الثبوت، وأن غيرها من السنن مقدم عليها.

ومما يؤيد مرجوحية قراءة سبح: أن ظاهر السنة أن قراءة سورة الجمعة في الركعة الأولى مقصودٌ في كل جمعة مهما اختلفت القراءة في الركعة الثانية، وذلك لكثرة ما ورد في ذلك.

فجاء في حديث أبي هريرة(١)، وابن عباس(٢) قراءة الجمعة والمنافقين.

ومثله في مرسل أبي جعفر الباقر وأناس من أهل المدينة(٣).

وفي حديث ابن مسعود قراءة الجمعة والأعلى(٤).

وفي مرسل طاوس قرأ بالجمعة والطلاق(٥).

ويفهم هذا –بوضوح– من سؤال الضحاك بن قيس للنعمان، ففي سؤاله ما يشعر باستقرار مشروعية قراءة الجمعة في الأولى، ففي حديثه أنه قال للنعمان: ماذا كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة على إثر سورة الجمعة؟».

وقراءة الجمعة في الأولى مشهور أيضا في عمل الصحابة ومن بعدهم، فجاءت قراءتها مع سورة المنافقين عن علي، وأبي هريرة(٦).

وجاء عن ابن الزبير قراءة الجمعة والأعلى(٧).

---

(١) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، ج٢، ص: ٥٩٧.
(٢) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، ج٢، ص: ٥٩٩.
(٣) مصنف ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، ج ١، ص:٤٧٢.
(٤) مصنف عبد الرزاق، عبد الرزاق بن همام، ج٣، ص:١٢٥، من طريق ابن جريج، قال: أخبرت عن ابن مسعود، وهو منقطع.
(٥) مصنف عبد الرزاق، عبد الرزاق بن همام، ج٣،ص:١٢٥.
(٦) صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، ج٢، ص: ٥٩٧.
(٧) الدولابي، محمد بن أحمد، الكنى والأسماء، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، (بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢١هـ)، ج٣، ص:١١٤٥.

وجاء عن عمر بن عبد العزيز، وأبي بكر بن عمرو قراءتها مع الأعلى[١].

ونقله مالك عمن أدرك من أهل المدينة، فقال: «من أدركنا كان يقرأ بها -أي سورة الجمعة- في الأولى»[٢].

وحكاه ابن عبد البر عن غير واحد من الأئمة، فقال: «تحصيل مذهب مالك[٣] أن كلتا السورتين قراءتهما حسنة مستحبة، مع سورة الجمعة، في الركعة الثانية، وأما الأولى فسورة الجمعة، ولا ينبغي للإمام عنده أن يترك سورة الجمعة، ولا سورة ﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾ و﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ في الثانية، فإن فعل وقرأ بغيرهما، فقد أساء، وبئس ما صنع.

وقال الشافعي، وأبو ثور: يقرأ في الركعة الأولى من صلاة الجمعة بسورة الجمعة، وفي الثانية: ﴿إذا جاءك المنافقون﴾، ويستحب مالك والشافعي وأبو ثور وداود بن علي: ألا يترك سورة الجمعة على حال»[٤].

ونص القاضي عبد الوهاب، واللخمي على استحباب المداومة على سورة الجمعة في الأولى[٥].

كما استحب الإمام أحمد في رواية عنه قراءة الجمعة في الأولى وسبح في الثانية[٦].

ويقوّي هذا من جهة النظر، مناسبة آيات سورة الجمعة لصلاة الجمعة، لما فيها من الأمر بالسعي للجمعة عند سماع النداء، وترك الانشغال عنها بالتجارة واللهو، وقد جاء

(١) مصنف ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، ج ١، ص:٤٧٢.
(٢) النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات، عبد الله بن عبد الرحمن، ج ١، ص:٤٧٧.
(٣) وسيأتي نص كلامه.
(٤) التمهيد، يوسف بن عبد الله، ج١٦، ص:٣٢٢ و ٣٢٣، ونحوه في الكافي في فقه أهل المدينة، تحقيق:محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، (السعودية، الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، ١٤٠٠هـ)، ج ١، ص: ٢٥١. وينظر: المدونة، مالك بن أنس، ج ١،ص:٢٣٧.
(٥) الثعلبي، عبد الوهاب بن علي، المعونة على مذهب عالم المدينة، تحقيق: حميش عبد الحقّ، (مكة المكرمة، المكتبة التجارية)، ج ١، ص:٣٠٩. التبصرة، علي بن محمد، ج٢، ص:٥٨٩.
(٦) المغني، عبدالله بن أحمد، ج٣، ص:١٨٣. المحرر في الفقه، عبد السلام بن عبد الله، ج ١، ص:١٥٣. الإنصاف، علي بن سليمان، ج٥، ص:٢٤٩.

هذا التوجيه عن غير واحد، قال القاضي عبد الوهاب: «لأنها تشتمل على أشياء من أحكام الجمعة: من وجوب صلاتها والسعي والمبادرة إلى فعلها وترك ما يشغل عنها من البيع نصًّا وتنبيهًا وأحكام الخطبة ووجوب الإنصات، فكانت أولى من غيرها»[1]. وذكر نحوه اللخمي، والموفق ابن قدامة، وابن تيمية، وأبو طاهر التنوخي[2].

وقد يَلتفت إلى هذا ما أخرجه الحاكم في المستدرك من حديث عقبة بن عامر قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نصلي الضحى بسور، منها:﴿والشمس وضحاها﴾ و﴿والضحى﴾» قال ابن حجر: ومناسبة ذلك ظاهرة جدا»[3] أي من اختيار سورتين لصلاة الضحى، كليهما فيه ذكر الضحى.

والمقصود أن هذا مرجح له اعتباره، وقرينة لها وزنها، وإن كان ليس قاضيا في المسألة.

ومع ما تقدم من دلائل رجحان قراءة سورة الجمعة في الأولى دون سبح، يبقى أن مثل هذا الاختلاف الذي مداره الثقات الأثبات، وتباينت فيه مواقف أئمة السلف، مما يعسر فيه الجزم، ولا يسع الناظر فيه إلا الميل والاستظهار، والله أعلم.

(١) المعونة على مذهب عالم المدينة، عبد الوهاب بن علي، ج١،ص:٣٠٩.

(٢) التبصرة، علي بن محمد، ج٢، ص:٥٨٩. المغني، عبد الله بن محمد، ج٣، ص:١٨٣. التنبيه على مبادئ التوجيه، إبراهيم بن عبد الصمد، ج٢، ص:٦٣٢. حاشية ابن قاسم على الروض المربع، ج٢، ص:٤٦٠.

(٣) العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب، محمد فؤاد عبد الباقي، (دار الريان للتراث، ١٤٠٧هـ)، ج٣، ص:٥٥. ولم أقف عليه في المطبوع من المستدرك.

نتائج البحث وخلاصته

– جاءت قراءة سورتي سبح والغاشية في ثلاثة أحاديث، حديث النعمان بن بشير رضي الله عنه، وحديث سمرة بن جندب رضي الله عنه، وحديث أبي حية رضي الله عنه.

– الحديث الأول: حديث النعمان رضي الله عنه، وقد جاء عنه وجهان في السورتين المقروءتين، فروى عنه حبيب بن سالم: سبح والغاشية، وروى عبد الله بن عبد الله بن عتبة: الجمعة والغاشية.

– واختلف أهل الحديث فيه، هل هو حديث واحد اختلف على النعمان فيه، أو هما حديثان منفصلان، والأقرب أنه حديث واحد.

– اختلف النقاد في لفظي حديث النعمان أيهما أصح، فرجح البزار حديث حبيب بن سالم، وجاء عن البخاري تصحيحه، ورجح العقيلي حديث عبيد الله، وهو ظاهر صنيع ابن خزيمة، والأقرب أن نسبة تصحيح حديث حبيب بن سالم إلى البخاري ليس بصواب.

– وقد ظهر للباحث أن رواية عبيد الله أقوى، وذلك من جهتي الإسناد والمتن، أما الإسناد، فعبيدالله أوثق وأحفظ من حبيب بن سالم، وأما المتن، فشواهد قراءة الجمعة في الأولى أكثر وأصح من شواهد قراءة سبح، والعمل به في المدينة أشهر.

– نُقل الأخذ بحديث حبيب بن سالم عن غير واحد من الأكابر، كالشافعي، وأحمد، ومسلم، وأبو بكر الأثرم، وأبو داود، والترمذي، وابن خزيمة. إلا أن الصحيح أن أحمد، والترمذي، وابن خزيمة لم يعتمدوه في المسألة، والشافعي لم تستقر قدمه على القول به.

وأما حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، فأخذ به مالك، وحكاه عن عمل الأئمة في المدينة، واستدل به أيضا الأثرم وأبو داود.

– الحديث الثاني: حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه، وقد جاء من طريق معبد بن خالد، عن زيد بن عقبة، عنه.

وقد اختلف فيه على معبد في ذكر الجمعة أو العيدين، والأظهر أن المحفوظ فيه ذكر العيد، وهذا الظاهر من تصرف الإمام أحمد؛ فإنه استدل به على قراءة العيد، وأما دعوى حفظ كلا اللفظين عن سمرة، فلا تصح.

– الحديث الثالث: حديث أبي عنبة الخولاني، وقد جاء من طريق سعيد بن سنان، عن أبي الزاهرية، عنه.

والحديث فيه سعيد بن سنان، وهو ضعيف، لاسيما فيما يرويه عن أبي الزاهرية، فروايته عنه ضعيفة باتفاق المحدثين.

على أنه اختلف في لفظه على سعيد، والأكثرون رووه عنه بلفظ الجمعة والمنافقين، لا سبح والغاشية.

– جاءت قراءة سبح والغاشية في الجمعة عن أبي موسى رضي الله عنه، من طريق مسعر، عن عمير بن سعيد "أن أبا موسى الأشعري قرأ في الجمعة سبح اسم ربك الأعلى، فقال: سبحان ربي الأعلى، وهل أتاك حديث الغاشية".

وهذا قد يعتبر به في تقوية قراءة سبح والغاشية في الجمعة، ويكون شاهدا لما ورد من المرفوع.

إلا أن هذا قد يشوش عليه أن قراءة سبح والغاشية عمل معروف مستعمل في السنة في غير هذا الموضع، لاسيما وهما سورتان متواليتان، فلا غرابة أن يقرأ بهما الأئمة في عموم الصلوات، لثبوت أصل مشروعية جمعهما. فقد ثبت استحباب قراءتهما في العيد، واستحبه الجمهور في الاستسقاء، وجاء عن أنس قراءتهما في الظهر، وجاء عنه مرفوعا لكن في إسناده ضعف، وعن طاوس قراءتهما في الصبح.

كما أن الظاهر من النقل عن أبي موسى أنه قرأ بهما مرة، دون أن يكثر عنه ذلك أو يتكرر، لأنه لو كان كذلك لعبر الراوي عنه بـ"كان" الدالة على الإكثار، وإذا كان كذلك كان دليلا أنه لا يراها سنة، إذ لم يكررها.

– فيبدو أن قراءة سبح في الركعة الأولى ليست من السنن البينة الثبوت، وأن غيرها من السنن مقدم عليها.

ومما يؤيد مرجوحية قراءة سبح في الجمعة: كثرة ما جاء في قراءة سورة الجمعة في الركعة الأولى، مما يشعر بأن قراءتها في كل جمعة مقصودٌ مهما اختلفت القراءة في الركعة الثانية.

ويقوّي هذا من جهة النظر، مناسبة آيات سورة الجمعة لصلاة الجمعة، لما فيها من الأمر بالسعي للجمعة عند سماع النداء، وترك الانشغال عنها بالتجارة واللهو.

المراجع

الأثرم، أحمد بن محمد. (1420هـ). *ناسخ الحديث ومنسوخه* (عبد الله بن حمد المنصور، تحقيق). بيروت: دار ابن حزم.

الإسفرائيني، يعقوب بن إسحاق. (1419هـ). *مستخرج أبي عوانة* (أيمن بن عارف الدمشقي، تحقيق). بيروت: دار المعرفة.

الأصبحي، مالك بن أنس. (1415هـ). *المدونة*. بغداد: دار الكتب العلمية.

الأصبحي، مالك بن أنس. (1417هـ). *الموطأ* (بشار معروف، تحقيق؛ ط.2). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

الأصبهاني، أحمد بن عبد الله. (1405هـ). *حلية الأولياء وطبقات الأصفياء* (ط.4). بيروت: دار الكتاب العربي.

الأصبهاني، أحمد بن عبد الله. (1415هـ). *مسند أبي حنيفة* (نظر محمد الفاريابي، تحقيق). الرياض: مكتبة الكوثر.

الأصبهاني، أحمد بن عبد الله. (1417هـ). *المستخرج على صحيح مسلم* (محمد حسن إسماعيل الشافعي، تحقيق). بيروت، لبنان: دار الكتب العلمية.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (1426هـ). *التاريخ الأوسط* (تيسير بن سعد، تحقيق). السعودية: دار الرشد.

البخاري، محمد بن إسماعيل. (د.ت). *التاريخ الكبير* (عبد الرحمن المعلمي، تحقيق). حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية.

البزار، أحمد بن عمرو. (1988). *مسند البزار* (محفوظ الرحمن زين الله، تحقيق). المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم.

البغدادي، أحمد بن علي. (1422هـ). *تاريخ بغداد* (بشار عواد، تحقيق). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

البغدادي، عبد الرحمن ابن شهاب الدين. (1422هـ). *فتح الباري شرح صحيح البخاري* (طارق بن عوض الله، تحقيق؛ ط.2). السعودية: دار ابن الجوزي.

البغوي، الحسين بن مسعود. (1403هـ). *شرح السنة* (شعيب الأرنؤوط، محمد زهير الشاويش، تحقيق؛ ط.2). بيروت: المكتب الإسلامي.

البغوي، الحسين بن مسعود. (1416هـ). *الأنوار في شمائل النبي المختار* (إبراهيم اليعقوبي، تحقيق). دمشق: دار المكتبي.

البكجري، مغلطاي بن قليج. (1422هـ). *إكمال تهذيب الكمال* (عادل بن محمد، وأسامة بن إبراهيم، تحقيق). القاهرة: الفاروق الحديثة.

البلخي، الحسين بن محمد. (1431هـ). *مسند الإمام أبي حنيفة* (لطيف الرحمن البهرائجي القاسمي، تحقيق). مكة المكرمة: المكتبة الإمدادية.

البيهقي، أحمد بن الحسين. (1424هـ). *السنن الكبرى* (محمد عبد القادر عطا، تحقيق). لبنان: دار الكتب العلمية.

البيهقي، أحمد بن الحسين. (1412هـ). *معرفة السنن والآثار* (عبد المعطي قلعجي، تحقيق). حلب: دار الوعي.

البيهقي، أحمد بن الحسين. (1423هـ). *السنن الصغرى* (عبد العلي عبد الحميد حامد، تحقيق). السعودية: مكتبة الرشد.

الترمذي، محمد بن عيسى. (1409هـ). *العلل الكبير* (صبحي السامرائي، محمود محمد خليل، تحقيق). بيروت: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية.

التنوخي، إبراهيم بن عبد الصمد. (1428هـ). *التنبيه على مبادئ التوجيه* (الدكتور محمد بلحسان، تحقيق). لبنان: دار ابن حزم.

الجرجاني، عبد الله بن عدي. (1997). *الكامل في ضعفاء الرجال* (عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، تحقيق). بغداد: دار الكتب العلمية.

الجندي، خليل بن إسحاق. (1429هـ). *التوضيح في شرح المختصر الفرعي* (أحمد بن عبد الكريم نجيب، تحقيق). المغرب: مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث.

الجوزجاني، إبراهيم بن يعقوب. (1405هـ). *أحوال الرجال* (صبحي البدري السامرائي، تحقيق؛ د.ط). بيروت: مؤسسة الرسالة.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. (1406هـ). *الضعفاء والمتروكون* (عبد الله القاضي، تحقيق). بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي. (1415هـ). *التحقيق في أحاديث الخلاف* (مسعد عبد الحميد محمد السعدني، تحقيق). بيروت: دار الكتب العلمية.

الجوهري، علي بن الجعد. (1410هـ). *مسند ابن الجعد* (عامر حيدر، تحقيق). بيروت: مؤسسة نادر.

الحاكم، محمد بن عبد الله. (1411هـ). *المستدرك على الصحيحين* في الحديث (مصطفى عبد القادر عطا، تحقيق). بيروت: دار الكتب العلمية.

الحراني، عبد السلام بن عبد الله. (1404هـ). *المحرر في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل* (ط.2). الرياض: مكتبة المعارف.

الحميدي، عبد الله بن الزبير. (1996). *مسند الحميدي* (حسين سليم أسد، تحقيق). سوريا: دار السقا.

ابن خزيمة، محمد بن إسحاق. (1424هـ). *صحيح ابن خزيمة* (محمد مصطفى الأعظمي، تحقيق؛ ط.2). بيروت: المكتب الإسلامي.

ابن أبي خيثمة، أحمد بن زهير. (1424هـ). *التاريخ الكبير* (صلاح فتحي، تحقيق). القاهرة: دار الفاروق الحديثة.

الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن. (1412هـ). *مسند الدارمي* (حسين أسد، تحقيق). السعودية: دار المغني.

الذهبي، محمد بن أحمد. (2003). *تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام* (بشار عوّاد معروف، تحقيق). بيروت: دار الغرب.

الذهبي، محمد بن أحمد. (1416هـ). *ميزان الاعتدال في نقد الرجال* (علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، تحقيق). بيروت: دار الكتب العلمية.

الرازي، عبد الرحمن بن محمد. (1371هـ). *الجرح والتعديل* (عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، تحقيق). حيدر آباد: دائرة المعارف العثمانية.

الرازي، عبد الرحمن بن محمد. (1427هـ). *العلل* (فريق من الباحثين، تحقيق). مطابع الحميضي.

الرافعي، عبد الكريم بن محمد. (1428هـ). *شرح مسند الشافعي* (وائل محمَّد بكر زهران، تحقيق). قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

الرافعي، عبد الكريم بن محمد. (د.ت). *فتح العزيز بشرح الوجيز* (د.ط). بيروت: دار الفكر.

الرملي، محمد بن أحمد. (1404هـ). *نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج* (د.ط). بيروت: دار الفكر.

الرُّوياني، محمد بن هارون. (1416هـ). *مسند الروياني* (أيمن علي أبو يماني، تحقيق). القاهرة: مؤسسة قرطبة.

الزركشي، محمد بن عبد الله. (1423هـ). *شرح الزركشي على مختصر الخرقي* (عبد المنعم خليل إبراهيم، تحقيق). بيروت: دار الكتب العلمية.

الزهري، محمد بن سعد. (1421هـ). *الطبقات الكبرى* (علي محمد عمر، ورياض عبد الهادي تحقيق). القاهرة: مكتبة الخانجي.

السجستاني، سليمان بن الأشعث. (1430هـ). *سنن أبي داود* (شعيب الأرنؤوط، محمد كامل قره، تحقيق). القاهرة: دار الرسالة العالمية.

السراج، محمد بن إسحاق. (د.ت). *حديث السراج* (حسين بن عكاشة، تحقيق). القاهرة: الفاروق الحديثة للطباعة.

السمرقندي، محمد بن أحمد. (1414هـ). *تحفة الفقهاء* (ط.2). لبنان: دار الكتب العلمية.

الشافعي، محمد بن إدريس. (1422هـ). *الأم* (رفعت فوزي، تحقيق). مصر: دار الوفاء المنصورة.

الشحامي، زاهر بن طاهر. (1429هـ). *تحفة عيد الفطر* (عبد العزيز مختار إبراهيم، تحقيق). جامعة الملك سعود: النشر العلمي والمطابع.

الشيباني، أحمد بن محمد. (1401هـ). *مسائل أحمد بن حنبل رواية عبد الله* (زهير الشاويش، تحقيق). بيروت: المكتب الإسلامي.

الشيباني، أحمد بن محمد. (1421هـ). *مسند أحمد* (شعيب الأرناؤوط، تحقيق). القاهرة: دار الرسالة.

ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد. (1425هـ). *المصنف في الأحاديث والآثار* (حمد الجمعة، ومحمد اللحيدان، تحقيق). السعودية: مكتبة الرشد.

ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن. (1432هـ). *شرح مشكل الوسيط* (عبد المنعم خليفة أحمد بلال، تحقيق). السعودية: كنوز إشبيليا.

الصنعاني، عبد الرزاق بن همام. (1403هـ). *المصنف* (حبيب الرحمن الأعظمي، تحقيق؛ ط.2). المكتب الإسلامي.

الطبراني، سليمان بن أحمد. (1403هـ). *المعجم الصغير* (د.ط). بغداد: دار الكتب العلمية.

الطبراني، سليمان بن أحمد. (د.ت). *المعجم الكبير* (حمدي عبد المجيد، تحقيق؛ ط.2). القاهرة: مكتبة ابن تيمية.

الطحاوي، أحمد بن محمد. (1399هـ). *شرح معاني الآثار* (محمد زهري النجار، تحقيق). بغداد: دار الكتب العلمية.

الطّوسي، الحسن بن علي. (1415هـ). *مختصر الأحكام* (أنيس بن أحمد بن طاهر جمال، تحقيق). السعودية، المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية.

الطيالسي، سليمان بن داود. (1419هـ). *مسند الطيالسي* (عبد الله بن عبد المحسن التركي، تحقيق). القاهرة: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان.

العبدري، محمد بن محمد. (1401هـ). *المدخل* (د.ط). بيروت: دار الفكر.

ابن عساكر، علي بن الحسن. (1415هـ). *تاريخ مدينة دمشق* (عمر بن غرامة العمروي، تحقيق). بيروت: دار الفكر.

العسقلاني، أحمد بن علي. (1406هـ). *لسان الميزان* (دائرة المعارف النظامية، تحقيق؛ ط.٣). الهند: مؤسسة الأعلمي.

العسقلاني، أحمد بن علي. (1407هـ). *فتح الباري شرح صحيح البخاري* (محب الدين الخطيب، محمد فؤاد عبد الباقي، تحقيق). القاهرة: دار الريان للتراث.

العسقلاني، أحمد بن علي. (1406هـ). *تقريب التهذيب* (محمد عوامة، تحقيق). سوريا: دار الرشيد.

العسقلاني، أحمد بن علي. (1429هـ). *نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار* (حمدي عبد المجيد السلفي، تحقيق؛ ط.2). بيروت: دار ابن كثير.

العقيلي، محمد بن عمرو. (2008). *الضعفاء* (مازن السرساوي، تحقيق؛ ط.2). مصر: دار ابن عباس.

الغرناطي، محمد بن يوسف. (1416هـ). *التاج والإكليل لمختصر خليل*. بيروت: دار الكتب العلمية.

الفاسي، علي بن محمد. (1424هـ). *الإقناع في مسائل الإجماع* (حسن فوزي الصعيدي، تحقيق). القاهرة: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.

الفَرَّاء، محمد بن الحسين. (2010). *التعليقة الكبيرة في مسائل الخلاف* (نور الدين طالب، تحقيق). لبنان: دار النوادر.

القزويني، محمد بن يزيد. (د.ت). *سنن ابن ماجه* (محمد فؤاد عبد الباقي، تحقيق؛ د.ط). بيروت: دار إحياء الكتب العربية.

القشيري، مسلم بن الحجاج. (1412هـ). *صحيح مسلم* (محمد فؤاد عبد الباقي، تحقيق). القاهرة: دار الحديث.

القيرواني، عبد الله بن عبد الرحمن. (1999). *النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات* (عبد الفتّاح محمد الحلو، تحقيق). بيروت: دار الغرب الإسلامي.

الكرماني، حرب بن إسماعيل. (1422هـ). *مسائل حرب الكرماني* (فايز بن أحمد بن حامد حابس، تحقيق). السعودية: جامعة أم القرى.

اللخمي، علي بن محمد. (1432هـ). *التبصرة* (أحمد عبد الكريم نجيب، تحقيق). قطر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية.

المازري، محمد بن علي. (2008). *شرح التلقين* (محمَّد المختار السّلامي، تحقيق). بيروت: دار الغرب الإِسلامي.

المحاملي، الحسين بن إسماعيل. (1435هـ). *صلاة العيدين* (نور الدين بن محمد الحميدي الإدريسي، تحقيق). الإمارات: جمعية دار البر.

المَرْداوي، علي بن سليمان. (1415هـ). *الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف* (عبد الله بن عبد المحسن التركي، تحقيق). مصر: هجر.

المروزي، إسحاق بن إبراهيم. (1415هـ). *مسند إسحاق بن راهويه* (عبد الغفور البلوشي، تحقيق). القاهرة: مكتبة دار الإيمان.

المستغفري، جعفر بن محمد. (2008). *فضائل القرآن* (أحمد بن فارس السلوم، تحقيق). بيروت: دار ابن حزم.

المقدسي، عبدالله بن أحمد. (1417هـ). *المغني* (عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو، تحقيق؛ ط.3). الرياض: دار عالم الكتب.

المقدسي، محمد بن مفلح. (1418هـ)، *الفروع وتصحيح الفروع* (أبو الزهراء حازم القاضي، تحقيق؛ د.ط). بيروت: دار الكتب العلمية.

الموصلي، أحمد بن علي. (1410هـ). *مسند أبي يعلى الموصلي* (حسين أسد، تحقيق؛ ط.2.) دار المأمون.

النسائي، أحمد بن شعيب. (1396هـ). *الضعفاء والمتروكون* (محمود إبراهيم زايد، تحقيق). حلب: دار الوعي.

النسائي، أحمد بن شعيب. (1411هـ). *السنن الكبرى* (عبد الغفار البنداري، سيد كسروي، تحقيق). بيروت: دار الكتب العلمية.

النسائي، أحمد بن شعيب. (1433هـ). *سنن النسائي الصغرى* (مركز البحوث بدار التأصيل، تحقيق). القاهرة: دار التأصيل.

النمري، يوسف بن عبد الله. (1421هـ). *الاستذكار* (سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، تحقيق). بيروت: دار الكتب العلمية.

النمري، يوسف بن عبد الله. (1439هـ) *التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد* (بشار عواد معروف، معاذ الخالدي، تحقيق؛ ط.2). القاهرة: مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي.

النووي، يحيى بن شرف. (د.ت). *المجموع شرح المهذب* (د.ط). بيروت: دار الفكر.

النووي، يحيى بن شرف. (1412هـ). *روضة الطالبين وعمدة المفتين* (زهير الشاويش، تحقيق؛ ط.2). عمان: المكتب الإسلامي.

النيسابوري، محمد بن إبراهيم. (1405هـ). *الأوسط* (أحمد بن محمد حنيف، تحقيق). السعودية: دار طيبة.

JOURNAL OF SHARIA AND ISLAMIC STUDIES

A refereed Academic Quarterly, Published by the Academic Publication Council - University of Kuwait

The Recitation of Both Surahs Sabbih and Al-Gashiyah in Jum'ah Prayer: A Hadith Study

Dr. Ibrahim bin Muhammad Alobayki

College of Sharia and Islamic Studies - AlQassim University

Academic Publication Council

جامعة الكويت
KUWAIT UNIVERSITY

P-ISSN: 1029-8908

E-ISSN: 2960-1479

Volume 40- Issue No.143

Rajab: 1447 A.H. ,December 2025